

الجمهوريّة اليمانيّة
مجلس النواب

اقتراح قانون معجل مكرر

يتعلق بتمديد العمل بالقانون رقم ٢١٢ تاريخ ٢٠٢١/١/١٦

مادة وحيدة:

أولاً:

يجدد العمل بالقانون رقم ٢١٢ تاريخ ٢٠٢١/١/١٦ والمنشور في الجريدة الرسمية عدد ٣ تاريخ ٢٠٢١/١/٢١ (تمديد بعض المهل)، لغاية ٢٠٢١/١٢/٣١ ضمناً.

ثانياً:

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

محل إقامتي


الأسباب الموجبة

بما أن الأسباب التي أدت إلى إقرار القانون رقم ٢٠٢١/٢١٢ لا تزال قائمة لغاية اليوم سواء لجهة تعذر تقديم التصاريح المنصوص عنها في القانون رقم ١٨٩ تاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٦ (قانون التصريح عن الذمة المالية والمصالح ومعاقبة الإثراء غير المشروع)، أم لجهة لتعليق جميع المهل القانونية والقضائية والعقدية الممنوحة لأشخاص الحقين العام والخاص بهدف ممارسة الحقوق على أنواعها.

لذلك،

نقدم باقتراح القانون المعجل المكرر آملين من المجلس النيابي مناقشته وإقراره.